من المخطوطات النادرة

عقيلة العقلاء في علم الفصد عن الفضلاء

لمؤلف مجهول

عرض وتحليل وتعريف

الأستاذ/ عبد القادر أحمد عبد القادر
قسم المخطوطات
مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث
دبي - الإمارات العربية المتحدة

الحمد لله الذي خلق الإنسان، وحباه العقل والإيمان، ومنحه القدرة على التفكير والتدبّر والتجريب والاستنتاج، وملّكه ناصية بناء القواعد الأساسية للعلوم المتنوعة، وهيأ له الأرض بما فيها وما عليها فعمرها، وجعله خليفته فيها، فانطلق الإنسان في أقطارها، يستكشف ويراقب، ويسجّل، ويبحث وينقّب، ويدرس ويستنتج، ويبني قواعد فكره وآرائه من لبنات استنتاجاته، هادفًا من وراء ذلك استمرار وجوده . فالحفاظ على حياته، من خلال مداواة ما يعرض له في انطلاقته من أوجاع وآلام، هداه إلى صناعة دواء لكلّ داء، وبلسم شافٍ لكل علّة بالإلهام من الله، وعندما تيقّن من صحّة النتائج التي توصّل إليها من خلال الواقع العملي، سجّل كلّ تلك النتائج في كتب، جاء بعضها عامًا، وبعضها خاصًا. العام يحمل في طيّاته المبادىء الأساسية للأمراض والعلل، أسبابها وعلاماتها، وطرق علاجها، وأدويتها. والخاصّ يتضمن دراسة كاملة لكلّ ما يتعلّق بنوعٍ واحدٍ منها، وتفصيلاً لا يترك جزئيةً إلاّ يتطرّق إليها ويعرضها.

ولعلّ كتاب (عقيلة العقلاء في علم الفصد عن الفضلاء) من الكتب المتخصّصة في فرعٍ من فروع المداواة؛ إذ تناول فيه مؤلّفه موضوع الفصد، الذي كان يُلجأ إليه في حالات خاصّة تعرض لصاحبها.

والمعروف أنّ دواء الفصد قديم، تضرب جذوره في أعماق التاريخ، فقد تعرض له، أو عاناه، أوائل الأطباء اليونانيين. فقد ورد عنوان «كتاب الفصد» لجالينوس[١]، ونُسِبَ لأبقراط قوله: «الجسد يعالج جملةً من خمسة أضرب: ما في الرأس بالغرغرة، وما في المعدة بالقيء، وما في البدن بإسهال البطن، وما بين الجلدين بالعرق، وما في العمق وداخل العروق بإرسال الدم»[٢].

وقد أورد مؤلف كتاب (عقيلة العقلاء) أنَّ جالينوس «حكى عن أرسطراطيس وأبقورس واسقليبادس أنّهم كانوا يمنعون من خروج الدم شحًّا عليه»[٣]، كما وضع بابًا من هذا الكتاب عنوانه «في آراء الناس في خروج الدم بالفصد وضبطه وبدن الإنسان»، بيّن في هذا الباب أنَّ: أبقراط، وأفلاطون، وجالينوس يرون خروج الدم بالفصد من العروق، وأنَّ أرسطراطيس وأبقورس واسقليبادس يرون حبسه في البدن.

لهذا رأينا أنَّ لهذا المخطوط أهمية بالغة، ينبغي أن يتعرّفه الباحثون في التراث، المتصدّون لإحيائه ونشره، وأنّه لا بُدَّ من عرضه وتحليل موضوعه. لكنّنا رأينا قبل الخوض في بيان محتوياته أن نبيّن أوليّات علم الطب وتعريفه، ثمَّ نعرض محتويات المخطوط، مبتدئين بمن نظنُّ أنّه مؤلّفه، ومصادره فيه، ومنهجه، وتحليل أبوابه، خاتمين بحثنا بأهمية هذا الكتاب، وضرورة إحيائه ونشره محقّقًا تحقيقًا علميًّا.

صناعة الطب وأوّل حدوثها

إنَّ صناعة الطب من أشرف الصنائع، وأنّها شطر العلم، فقد قيل: «العلم علمان: علم الأديان وعلم الأبدان»[٤]، وقد قالت الحكماء عن المطالب التي أوجدها الله فطريّة عند الإنسان: «المطالب نوعان: خيرٌ ولذّة، وهذان الشيئان إنّما يتمُّ حصولهما للإنسان بوجود الصحة؛ لأنَّ اللذة مستفادة من هذه الحياة الدنيا، والخير مرجوٌّ في الدار الأخرى، لا يصل الواصل إليهما إلاّ بدوام صحته وقوّة بنيته. وذلك إنّما يتمُّ بالصناعة الطبيّة؛ لأنّها حافظة للصحة الموجودة، ورادّة للصحة المفقودة»[٥].

ولمّا كان الحصولُ على الثانية مرتبطٌ بالأولى، والحصول على الأولى مرتبطٌ بالحفاظ على الصحّة، صدّر بعض المصنّفين كتبهم المتعلّقة بهذا العلم بمقدّماتٍ تعبّر عن أنَّ العبادات البدنية تحتاج إلى الصحّة. فقد قال ابن القف الكركي[٦]، في ديباجة كتابه (جامع الغرض في حفظ الصحة والمرض)، بعد الحمدلة: «لمّا علمت ما يتعبّد اللهُ به خلقَه من العبادات البدنية، وأوجب عليهم من التكاليف الشرعية، ووجدت بأنَّ ذلك الإثبات [كذا] لا يكون إلاّ بحفظ صحّة الأبدان، ولا يتأدّى إلاّ بسلامة حياة الإنسان، رأيتُ أنَّ حفظ الصحة ضربٌ لازب؛ لأنَّ ما لا يُوصل إلى الواجب إلاّ به فهو واجب...»[٧].

وقد تناقضت الأقوال حول بدايات وجود صناعة الطب وأوّل حدوثها، على الرغم من أنَّ البتَّ في هذا الأمر عسرٌ جدًّا، ولعلَّ ما ذكره «جالينوس في تفسيره لكتاب (الإيمان) لأبقراط من أنَّ البحث فيما بين القدماء عن أوّل من أوجد صناعة الطب لم يكن بحثًا يسيرًا»[٨] يعضد هذا القول: فجالينوس الذي ولد سنة ١٣٠م وتوفي سنة ٢٠١م يعسر عليه البحث، فما بالك بنا نحن المتأخّرين.

وقد أورد ابن أبي أُصيبعة[٩] خمسة أقوالٍ في مبدئيّة هذه الصناعة، عارضًا فيها أقوال من سبقوه، والأقوال الخمسة هي:

- أن يكون قد حصل لهم من ذلك شيء عن الأنبياء والأصفياء، بما خصّهم الله تعالى به من التأييد الإلهي[١٠].

- أن يكون قد حصل لهم شيء منها بالرؤيا الصادقة، من ذلك ما حكاه جالينوس في كتابه في الفصد من فصده للعرق الضارب الذي أمر به، وذلك أنّه قال: «إنّي أمرت في منامي مرّتين بفصد العرق الضارب الذي بين السبّابة والإبهام من اليد اليمنى، فلمّا أصبحت فصدت هذا العرق، وتركت الدم يجري إلى أن انقطع من تلقاء نفسه»[١١].

- أن يكون قد حصل لهم شيءٌ منها بالاتفاق والمصادفة والتجربة[١٢].

- أن يكون قد حصل شيءٌ منها بما شاهده الناس من الحيوانات وطريقتها في الاستشفاء ببعض النباتات[١٣].

راموز الورقة الأولى من المخطوط

- أن يكون قد حصل شيء منها بطريق الإلهام(١٤).

الكتـاب

يعدّ هذا الكتاب من الكتب المتخصّصة جدًا، التي تتناول فرعًا من فروع الطب العربي القديم، وجزئيّة من فروعه المتعدّدة والمتنوّعة، وهذه الجزئية تتعلّق بالفصد؛ الأمر الذي كان يلجأ إليه المريض قبل تقدّم علم الطب، عن طريق شقّ عرقٍ من عروقه؛ ليخرج منه الدم؛ لذلك تناول فيه كلّ ما يتعلّق بالفصد من أمورٍ تخصُّ الفاصد والمفصود، والزمان والمكان، والآلات المستخدمة لإجراء عملية الفصد، إلى غير ذلك ممّا

سيتضح من خلال تحليل محتويات الكتاب ومضمونه.

المؤلف

لم يذكر الناسخ، الذي قام بنسخ هذا المخطوط، اسم المؤلف، كما خلا المخطوط من ورقة عنوان، ولم يذكر المؤلف أيضًا اسمه في ديباجته، أو في نهايته كعادة بعض المصنّفين. ولم نجد فيه أيّ إشارةٍ تدلُّ عليه، كذكره كتابًا آخر له أو غير ذلك ممّا يرشدنا إلى مؤلّفه[١٥]، وكلُّ ما وجدناه في مقدّمته قولُه: «وبعد ذلك فالرغبة إلى الله تعالى في إدامة من خصّه من خلقه بتذلال الأمم، ومحبّة العلوم والحكم، مولانا السلطان الملك الناصر صلاح الدنيا والدين داود بن الملك المعظّم [عيسى] بن أبي بكر، عظّم الله شأنه... الذي نشر الدرّ به والفضائل بعد طيّها، وأجرى به مدّ بحارها بعدها... واشتمل بإحسانها العام على من ورد إلى بابه... مثل المملوك الحقير الذي عند بلبلي [كذا] صدفات مكارمه... فصنّف لمولانا مقالة حاوية لجميع ما يحتاج إليه من علم الفصد وعمله؛ إذ كان الفصد بابًا عظيمًا في حفظ الصحّة ونفي الأمراض...»[١٦].

نجد في مقدمته هذه أنّه صنّف هذه المقالة، للسلطان الأيوبي، الناصر صلاح الدين، داود بن عيسى بن محمد بن أيّوب، المتوفّى ٦٥٦هـ[١٧]؛ فالمؤلّف بذلك من المعاصرين للدولة الأيوبية، وربّما كان من أطباء السلاطين الأيوبيين.

هذا كلُّ ما توصّلنا إليه ممّا يتعلّق بالمؤلّف من خلال رحلةٍ متأنية في قراءة المخطوط، وقد رأيناه يبدأ مخطوطه بعد المقدمة، في الباب الأول قوله: «في حدِّ الفصد تفرق اتصال إرادي في جلد وعرق يتبعه استفراغ كليّ من العروق خاصّة، ويتوسّطها في جميع البدن المنفعة تعمّ جميع أعضاء البدن أو عضوٍ من أعضائه، فقولنا في حدّه إنّه تفرق اتصال جار مجرى الجنسِ له... وقولنا إراديًا ليفصله ممّا يشاركه ويشركه في الجنس... وقولنا يتبعه استفراغٌ كلّي لأنه يخرج الأخلاط من جميع الجسم لتفصله من الحجامة...»إلخ[١٨].

وقرأنا في كتاب لابن القف بعنوان (العمدة في صناعة الجراح) يقول مؤلّفه فيه معرِّفًا صناعة الجراحة: «صناعةٌ يُنظرُ بها في تعرّف أحوالِ بدنِ الإنسان من جهة ما يعرض لظاهره من أنواع التفرّق في مواضع مخصوصة وما يلزمها... فقولنا صناعة تجري مجرى الجنس لجميع الصنائع، وقولنا: ينظر في تعرّف أحوالِ بدنِ الإنسان تمييزٌ لها عن التي لا ينظر بها في أحوال بدن الإنسان...»إلخ[١٩].

فخيّل إلينا من قراءة المقدمتين مقدمة المخطوط ومقدمة المطبوع بدايةً أنَّ مؤلّف مخطوط (عقيلة العقلاء) هو نفسه مؤلّف كتاب العمدة في صناعة الجراح، وذلك لأنَّ أسلوب بدايتي كلٍّ من الكتابين واحد، فيبدأ بالتعريف، ثمَّ يبدأ بشرح المفردات الواردة في التعريف. ولمّا كان مؤلّفَ (العمدة) ابنُ القف الكركي، فإنّنا توهّمنا أن يكون هو مؤلّف الكتاب الثاني (عقيلة العقلاء)، لكنّ توهّمنا هذا بدّدَ ظلاله كتابٌ مخطوط، عنوانه (الرسالة الأمينية في الفصد)[٢٠]، لابن التلميذ، أمين الدولة، أبو الحسن، هبة الله بن أبي العلاء صاعد بن إبراهيم البغدادي، المتوفّى سنة ٥٦٠هـ، وبقراءة بداية الباب الأول وجدناه يتبع أسلوب الكتابين السابقين، حيث يقول: «الباب الأول في حدِّ الفصد. الفصد هو تفرّق اتّصالي إرادي يتبعه استفراغ كلّي من العروق خاصّة؛ لتوسّطها من جميع الجسم، فقولنا في حده إنّه تفرق اتصال جارٍ مجرى الجنس له؛ إذ كان تفرّق الاتصال قد يكون بالاتفاق كالذي يتبع صدمةً أو ضربة... فقولنا إرادي لفصله ممّا يشركه... وقولنا يتبعه استفراغٌ كلّي؛ لأنّه يخرج من الأخلاط الأربعة وأنَّ الأغلب منها ما يخرج...»[٢١].

ومع هذا بقي خيطٌ رفيع جدًا يشدّنا بوهن إلى أنَّ المؤلّف هو ابن القف، على الرغم من أنّه ولد سنة

٦٣٠هـ، وقد رأينا في المقدمة أنَّ مؤلِّفه صنَّفه لمقام السلطان الأيّوبي الملك الناصر، صلاح الدين داود بن عيسى، المولود سنة ٦٠٣هـ، والمتوفّى سنة ٦٥٦هـ.

ومن خلال تتبّعنا لما كتب عنه علمنا أنَّ ابن القفّ بدأ في دراسة الطب في مدينة صرخد، وكان ذلك في مرحلة مبكّرة من حياته؛ أي وهو في مطلع الثانية عشرة من عمره؛ لأنَّ والده موفق الدين الكركي جاء إلى هذه المدينة، عندما تمَّ تعيينه كاتبًا في ديوان البرّ في صرخد بخدمة الملك الناصر داود، الذي بدأ ملكه سنة ٦٢٥/ ١٢٢٧ – ٦٤٧/ ١٢٤٩م، والتقى الطبيب ابن أبي أصيبعة، فعهد إليه بالإشراف على تدريس ولده مهنة الصناعة الطبيّة بجميع أصولها وفروعها[٢٢].

ثمَّ انتقل ابن القفّ مع والده إلى دمشق، حيث تابع دراساته وتحصيله، وتمرّن في مستشفياتها، ثمَّ انتقل من دمشق إلى عجلون، فمارس مهنة الطب، وكان قد اشتُهر أمره وذاع صيته، وكان عمره إذ ذاك ٢٧ سنة[٢٣].

ترى هل كان ابن القف، إضافةً إلى ممارسته مهنة الطب، في ذلك الوقت، يمارس التصنيف؟ إذا تابعنا القراءة في المقدمة التي كتبها الدكتور سامي الحمارنة لتحقيق كتاب (جامع الغرض) فإنّنا نجده يذكر: أنَّ ابن القف ألّف كتابه الأوّل (الشافي في الطب في أثناء إقامته بقلعة عجلون، قائلاً: «الذي كان باكورة تصانيفه العديدة»[٢٤]، وذكر أنَّه أتمّه سنة ٦٧٠هـ[٢٥]. علمًا أنَّ هذا التاريخ، سنة ٦٧٠هـ، هو تاريخ نسخ مخطوطة الشافي المحفوظة بمكتبة الفاتيكان تحت رقم ١٨٣، حيث ذكر في نهاية المخطوط «كتبه بخطّه داود بن يعقوب المسيحي أقلّ المشتغلين بصناعة الطب لنفسه، ووافق الفراغ منه يوم الجمعة عاشر شهر شعبان، سنة سبعين وستمائة هجرية»، وذكر أنَّه غير متأكّدٍ من هوية النّاسخ[٢٦]. ووجدناه يذكر في الحاشية ٦٨: «مخطوطة الفاتيكان عربي رقم ١٨٣، واكتمال وقت النسخ في ١٠ شعبان ٦٧٠هـ، أمّا البريطانية فتحت رقم شرقي ٩٠٠٦»، ثمَّ يكمل في الحاشية قائلاً: «ثمَّ إنَّ الاسمَ داود يحمل اسم الملك الأيّوبي، الناصر صلاح الدين داود بن المعظّم عيسى بن العادل (٦٢٥ – ٦٤٧/ ١٢٢٧ – ١٢٤٩م) قاضيًا حياته مكافحًا عن حقوق أهله، حتى توفي بدمشق في الطاعون سنة ١٢٥٨م»[٢٧]. فما الذي حداه إلى أن يتحدّث عن الناصر هنا، علمًا بأنّه ليس له ذكر، في الصفحة ٥٤ من مقدمته، إلاّ إذا اختلط عليه أمر النّاسخ «داود».

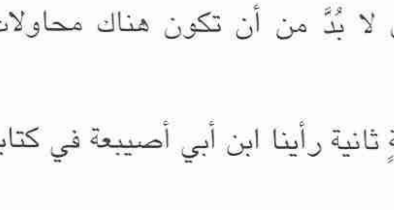
لذلك نردّ أن يكونَ ابن القف قد أتمَّ تأليف الكتاب سنة ٦٧٠هـ.

كما أنّنا نستغرب من حديثه عن الناصر الأيوبي هنا إلاّ إن كان له ذكرٌ في المخطوط، وهو ما لم نطّلع عليه، بل لم نجد له ذكرًا فيه، فهل وجد على ورقة الغلاف شيئًا من ذلك؟ مع العلم أنّه سجّل على صفحة العنوان، التي وضعها بعد مقدمته، وقبل إيراد النصّ المحقّق أنّه أكمله حوالي سنة ٦٧٤هـ، وأنّه أهداه إلى خزانة الوزير الملي الصاحب بهاء الدين علي بن محمد بن سالم بن حنّا (٦٠٣ – ٦٧٧هـ) المصري وزير الملك الظاهر بيبرس، وولديه الوزيرين، فخر الدين محمد، ومحيي الدين أحمد[٢٨].

فكيف يكون قد أتمَّ تأليف الكتاب سنة ٦٧٠، وفي موضعٍ آخر أكمله حوالي سنة ٦٧٤هـ.

كلّ ما أردناه من التفريعات السابق تناولها أن نوضّح أمرًا، هو أنَّ الأطباء أو العلماء الذين كانوا يتعانون التصنيف والتأليف، لا يمكن أن يأتي تصنيفهم للكتب بنضجٍ تامّ يجعله مقبولاً لدى طالبي هذا العلم، دون أن يكونوا قد عانوا التصنيف الأولي، الذي قد يكون مقبولاً، إضافةً إلى ما يمكن أن يُرمى به من سهام النقد. وهذا يجرّنا إلى أنَّ ابن القفّ لا يمكن أن يكون كتابه جامع الغرض أوّل كتابٍ يقوم بتأليفه[٢٩]، بل لا بُدَّ من أن تكون هناك محاولات سبقته.

ومن ناحيةٍ ثانية رأينا ابن أبي أصيبعة في كتابه



(عيون الأنباء) يذكر عن ابن القفّ أنّ أباه قصد: «تعليمه الطب فسألني ذلك، فلازمني حتى حفظ الكتب الأولى المتداول حفظها في صناعة الطب، كمسائل حنين، والفصول لأبقراط، وتقدمة المعرفة له، وعرف شرح معانيها وفهم قواعد مبانيها، وقرأ عليّ بعد ذلك في العلاج من كتب الرازي، ما عرف به أقسام الأسقام وجسيم العلل في الأجسام، وتحقق معاجلة المعالجة، ومعاناة المداواة، وعرفته أصول ذلك وفصوله، وفهمته غوامضه ومحصوله»(٣٠).

فإذا علمنا أنّ هذا قد تمّ له في ثلاث السنوات، التي لازم فيها ابنُ القفّ ابنَ أبي أصيبعة وهو في صرخد؛ وهذا يعني أنّه تهيّأ لذلك وعمره ١٥ سنة، أي مارس المعالجة للمعالجة.

وإذا علمنا أنّ السلطان الأيوبي داود بن عيسى ودّع الدنيا سنة ٦٥٦هـ، وكان عمر ابن القف آنذاك ٢٦ سنة، فهل يمكننا القول: إنّه بدأ بالتصنيف وهو في سنّ العشرين وما بعدها، وأنّه صنّف هذه الرسالة وقدّمها للسلطان قبل سنة ٦٥٦هـ.

إنّ الإجابة بنعم لا تستند إلى دليل، والإجابة بلا ينقصها الدليل أيضًا.

ومن ناحيةٍ ثالثة، تبدأ عملية التصنيف أوّلاً بتجميع المعلومات من كتب السابقين، وهذا أمرٌ لا يختلف فيه اثنان، فلعلّ ابن القفّ قد قام بتجميع هذا الكتاب؛ لأنّنا نلاحظ للوهلة الأولى، التشابه الكبير بين ما أورده مؤلّف كتاب (عقيلة العقلاء) في الباب الأول، في حدّ الفصد وما أورده أمين الدولة ابن التلميذ في رسالته المعنونة بالرسالة الأمينية في الفصد، إضافةً إلى نقولاته الكثيرة فيها عن اليونانيين وعن الرازي.

ومن ناحيةٍ رابعة أنّ ابن القفّ عندما غادر صرخد إلى دمشق التقى الشيخ شمس الدين عبد الحميد الخسروشاهي فقرأ عليه في العلوم الحكميّة والأجزاء الفلسفية(٣١). والمعروف أنّ الخسروشاهي حين قدم إلى دمشق اتّصل بخدمة السلطان الأيوبي صلاح الدين داود(٣٢)، و«أقام عنده بالكرك، وهو عظيم المنزلة عنده، وله من الإحسان الكثير والإنعام الغزير»(٣٣)، فهل صلة ابن القفّ بالخسروشاهي أوصلته إلى السلطان داود، فألّف له هذا الكتاب؟ إضافةً إلى صلته هو وهو صغير عندما كان والده كاتبًا في صرخد.

فإنْ كانت هذه الأمور التي أوردناها تعطينا بصيصًا من أمل، وتوصلنا إلى مؤلف هذا الكتاب، فلا بأس من إيراد ترجمة ابن القفّ، الذي نظنُّ ظنًّا لا يصل إلى اليقين أو الجزم بأنّه مؤلّف الكتاب.

ابن القفّ

هو أمين الدولة، أبو الفرج بن موفق الدين يعقوب بن إسحاق، المعروف بابن القفّ الملكيّ الكركي، كذا ذكره هو نفسه في مقدمة كتابه (جامع الغرض)(٣٤)، وهو الكتاب الوحيد من بين مصنّفاته، التي اطّلعنا على نسخ مخطوطةٍ منها الذي ذكر فيه اسمه في أوّله بعد قوله قال الفقير إلى الله تعالى. ولد في مدينة الكرك يوم السبت ثالث عشر ذي القعدة، سنة ثلاثين وستمائة للهجرة(٣٥)، ونشأ محبًّا للعلم، «أتقن العربية والفنون الأدبية والكتابة المنسوبة والعلوم العربية»، ولعلّ هذا ينطبق عليه وعلى حياة أبيه موفق الدين قبله، وذلك في مدينة الكرك(٣٦).

ثمّ انتقل من الكرك إلى صرخد في عهد الملك الناصر صلاح الدين داود مع والده، الذي عيّن كاتبًا عاملاً في ديوان البر في صرخد، بخدمة الناصر الأيوبي، وزمن ولاية أيبك لها، فعهد به أبوه إلى ابن أبي أصيبعة، ليُشرف على تدريسه العلوم الطبية. ومكث معه ثلاث سنوات، ثمّ انتقل من صرخد إلى دمشق، فتتلمذ على جماعةٍ من الفضلاء، فقرأ في صناعة الطب على الحكيم نجم الدين بن المنفاخ (ت ٦٥٢هـ)، وعلى موفق الدين يعقوب السامري

(ت ٦٨١هـ)، وقرأ كتاب أوقليدس على الشيخ مؤيّد الدين العرضي، وقرأ في العلوم الحكمية والأجزاء الفلسفية على الشيخ شمس الدين عبد الحميد الخسروشاهي (ت ٦٥٢هـ)، وعلى موفق الدين يعقوب السامري (ت ٦٨١هـ)[٣٧].

ولعلّه كان يمارس المهنة في دمشق متدربًا ومعالجًا في البيمارستانات التي كانت موجودة فيها، كالبيمارستان النوري، وبيمارستان قلعة دمشق، وبيمارستان باب البريد، والبيمارستان القيمري.

غادر دمشق إلى عجلون، حين كان في السابعة والعشرين من عمره، قاضيًا في قلعة عجلون زهرة شبابه، مدّة عقد من السنين، يطبّب أفراد الجيش المرابط فيها، وأهل البلدة. ولكنه يعود بعد ذلك إلى دمشق، فيمتهن صناعة الطب ومعالجة المرضى بها، إلى أن لبّى نداء ربّه فيها سنة ٦٨٦هـ[٣٨].

مصنفاته

١ – الأصول في شرح الفصول، يشرح فيه كتاب الفصول لأبقراط[٣٩].

٢ – جامع الغرض في حفظ الصحة ودفع المرض[٤٠].

٣ – حواشٍ على القسم الثالث من القانون[٤١].

٤ – الشافي في الطب[٤٢].

٥ – شرح الإشارات[٤٣] لم يتمّ.

٦ – شرح الكليّات من كتاب القانون[٤٤].

٧ – عمدة الإصلاح في عمل صناعة الجراح[٤٥].

٨ – المباحث المغربية، لم يُتِمُّه[٤٦].

٩ – مقالة في حفظ الصحة[٤٧].

مصادر المؤلف في المخطوط

لقد سُجِّل في بداية الكتاب، في رأس الورقة الأولى، قبل الحمدلة، عنوان الكتاب: عقيلة العقلاء في علم الفصد عن الفضلاء، وهذا العنوان يوحي بمصادر مؤلّفه، التي اعتمد عليها فيه، فجزؤه الأخير «عن الفضلاء» يعني أنَّ هذا الكتاب أخذه مؤلّفه عن الفضلاء الذين سبقوه في هذا العلم.

وورد في ديباجته قوله: «فرأيتُ أن أجمع من أقاويلهم هذه المقالة» بعد قوله: لم أجد لأحدٍ من القدماء والمحدثين من الأطباء كتابًا كاملاً يحتوي على جميع ما يحتاج إليه من علم الفصد وعمله»، وهذا يعني أنّه جمعه ممّا وجده عند الأطباء القدماء والمحدثين.

ومن هذه الأقوال نبعت فينا همّة لتصفح الكتاب، ورصد أسماء من نقل عنهم، أو أسماء كتبهم إن وجدنا ذلك.

بدايةً ذكر أهمية الفصد عن أبقراط وجالينوس ومن بعدهم من المتأخرين، حيث قال: «إذ كان الفصد بابًا عظيمًا في حفظ الصحّة ونفي المرض على ما شهد به سيّدا الصناعة الطبية ومظهراها أبقراط وجالينوس».

وذكر في الورقة ١٢٥ب «وهذه الآلات الموضوعة لذلك ليأخذ بعضها من بعض... كما قال أبقراط في كتابه الذي في الغذاء أنَّ الإنسان واحدٌ مشترك...».

وجاء في الورقة ١٢٦: «ويصحّ الكبد التي بصحتها يصحُّ البدن كما قال جالينوس».

وفي الورقة ١٢٦ب: «وقد حكى جالينوس عن أرسطقراطس، وأبيقورس، وإسقليبادس».

وفي الورقة: ١٢٧: «وذكر روفس في كتابه»، و«كما قال أبقراط»، وجاء في الورقة ١٢٨: «وقال الإسكندرانيون...».

وورد في الورقة ١٢٩ب: «قال الرازي...»، وفي الورقة ١٣٦: «قال الرازي وقد رأيت بمدينة السلام من يزيد عقله دم الفصاد».

وورد في الورقة ١٣٨ب: «كما قال جالينوس في كتابه في الأدوية المفردة»، وفيها أيضًا: «وأمّا على قول ابن العبّاس».

وذكر في الورقة ١٣٩ قوله: «فأمّا أمين الدولة سعيد بن هبة الله فقد عدّد العروق التي تفصد في قصيدة له في الفصد».

فمن خلال استعراض ما مثّلنا به من نقولاته عن غيره، نرى أنّه كان يعتمد على أقوال جالينوس في مقالته في الفصد، وفي كتابه في الأدوية المفردة، وعلى كتاب أبقراط في الغذاء.

كما اعتمد على الرازي، وعلى أمين الدولة، وابن العبّاس من الأطباء المسلمين.

هذا ما وجدناه في أثناء مطالعة هذا الكتاب من أسماء الأطباء، وأسماء بعض الكتب التي ذكرها.

لكن تبقى لنا ملاحظة مهمّة، تظهر اعتماد هذا المؤلّف على رسالة في الفصد، من رسائل من سبقوه، لكنّه لم يُشِر أو يُلمح إليها في كتابه هذا. وإنّ اعتماده على هذه الرسالة يتضح تمامًا، وبشكل لا يدعُ مجالاً للشكّ في أنّه أفرغ هذه الرسالة إفراغًا كاملاً في هذا الكتاب، من خلال إثبات بابٍ من أبوابها، وإثبات ما يقابلها من أبواب هذا الكتاب، والرسالة من تأليف أمين الدولة، أبي الحسن، هبة الله بن أبي العلاء صاعد بن إبراهيم البغدادي المتوفّى سنة ٥٦٠هـ، وهي بعنوان «الرسالة الأمينية في الفصد»، ومحفوظة نسختها في دار الكتب الظاهرية بدمشق، تحت رقم ٥٠٦٤، وعنها نسخة مصوّرة على ميكروفيلم في مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي، تحت رقم ١٢٤٦ف.

نثبت أوّلاً ما جاء في الرسالة الأمينية، ثمّ نثبت ما جاء في هذا الكتاب ثانيًا، وندعُ التعليقَ للقارىء.

تحت عنوان الباب الثاني: في الأغراض المقصودة بالفصد.

«الأغراض المقصودة بالفصد ثلاثة، وهي إمّا نقص الكمية، وإمّا إصلاح الكيفية، وإمّا هما معًا. ونقص الكمية إمّا يكون لكثرة شاملة لجميع الجسم كما نفصد من ظهرت له أمارات الامتلاء كالتمدُّد، والثقل، والكسل عن الحركة، والانتفاخ، وقلّة الشهوة، وإمّا لكون الكثرة خاصّة بعضوٍ ما يُراد نقصُها منه، وهذا يكون على أحد الوجهين: إمّا من عضو قريبٍ منه، ويُسمّى هذا سلّ الفضلة، كما نفصدُ عرق المأقين بسب أمراض الملتحمة الامتلائية، وإمّا أن تستفرغ من عضوٍ بعيدٍ منه جدًّا محاذٍ له في الوضع، ويُسمّى هذا جذبُ الفضلة ونقلها، كما نفعل في فصد الصافن لأصحاب الشقيقة.

وأمّا الاستفراغ بسببهما جميعًا، فإذا اجتمعت الأسباب الموجبة لكلٍّ واحدٍ منها، فهذه الأغراض المقصودة»[٤٨].

أمّا ما يُقابل هذا الباب من كتاب عقيلة العقلاء، فهو:

الباب الرابع: في الأغراض المقصودة بالفصد: «ثلاثة، إمّا نقص الكمية المقصودة بالفصد، وإمّا إصلاح الكيفية، أو هُما جميعًا، ونقص الكمية يكون إمّا لكثرة شاملة لجميع الجسم، كما يفصد من ظهرت فيه أمارات الامتلاء، كالتمدّد، والثقل، والكسل عن الحركة، والانتفاخ، وقلّة الشهوة، وإمّا أن يكون الكثرة خاصّة بعضوٍ ما ويُراد نقصها منه، وهذا يكون على وجهين: إمّا من عضوٍ قريب مثل الفضلة، كما يفصد عرقا المآقين بسببِ أمراض الملتحمة الامتلائية، وإمّا أن يستفرغ من عضوٍ بعيد منه جدًّا محاذيًا له في السمت، ويُسمّى جذب الفضلة ونقلها، كما يفعل في فصد المآقين لأصحاب الشقيقة.

وأمّا الاستفراغ بالفصد بسبب الكيفية، فكما يفصد من عرضت له حكّة أو قرحة أو قروح من النافضين، وإن لم يظهر فيه امتلاء.

وأمّا الاستفراغ بسببهما فإذا اجتمعت الأسباب



راموز ورقة رسم فيها أنواع المباضع

الموجبة لكلٍّ واحدٍ منهما، فهذه الأغراض المقصودة بالفصد»(٤٩).

أسباب تأليفه

كثيرًا ما يذكر المصنِّفون في تقديمهم لمصنَّفاتهم، وبعد الحمدلة، الدواعي التي جعلتهم يقومون بالخوض في هذا الموضوع، والتصنيف فيه، وقد سار مؤلِّف هذا الكتاب على هذا النهج، فوضّح لنا أنّه إنّما عانى في تأليف هذا الكتاب لمولاه السلطان الأيوبي الملك الناصر صلاح الدين داود بن الملك المعظّم عيسى بن أبي بكر؛ عندما رأى حاجته إلى علم الفصد؛ لأنّ علم الفصد بابٌ عظيم في حفظ الصحّة ونفي الأمراض، بشهادة أبقراط وجالينوس، وما ذلك إلاّ لردع الناظر في هذه الرسالة من أن يقدم على الفصد من غير حاجة، وما يقع له من الخطأ بمعرفة القوانين والشروط الواجبة عليه، ولأنّه لم يجد كتابًا كاملاً يحتوي على ما يُحتاج إليه من علم الفصد وعمله(٥٠).

قسّم المؤلّف كتابه هذا إلى واحدٍ وعشرين بابًا(٥١)، شملت كلّ ما يتعلّق بعلم الفصد وعمله، وما يتعلّق بالفاصد والمفصود من أخلاقيّات المهنة، وشروطها. ونقدّم هنا تحليلاً لكلِّ ما أورده المؤلّف في كلِّ باب:

الباب الأول: في حدّ الفصد(٥٢):

عرض فيه حدّ الفصد؛ أي تعريفه، حيث حدّه بأنّه «تفرّق اتصالٍ إرادي في جلد وعرق يتبعه استفراغٌ كلّيّ من العروق خاصّة، وبتوسّطها في جميع البدن المنفعة تعمّ جميع أعضاء البدن، أو عضو من أعضائه»، ثمّ أخذ يفسِّر ويوضِّح كلّ جملةٍ من جمل هذا التعريف. وانتهى بعد ذلك بتعريفين آخرين لم ينسبهما لصاحبيهما، وهما تعريفان بسيطان، إذا ما قوبلا بالتعريف الأوّل، أوّلهما «قالوا: الفصد انتصال أنمال باختيار»، وثانيهما: «الفصد غرزة ونشلة بينهما مهلة في جلد وعرق بلطفٍ ورفق»(٥٣).

الباب الثاني: في الشروط التي تلزم الفاصد(٥٤):

عرض في هذا الباب الشروط التي يجب أن يتحلّى بها الفاصد، ويركن إليها، وتكون سلّمه الذي

يصعد على درجاته إلى النجاح في عمله وعلاء ذكره، وقد حدّدها بعشرة شروط، تتعلّق بالمهنة، وبأخلاق ممتهنها، والشروط التي وضعها هي:

- أن يكون الفاصد خبيرًا بتشريح العروق.
- أن يكون عارفًا ذا دراية بما تحت العروق، وبما يُحيط بها من العظام والغضاريف والأعصاب والأغشية والأوتار والعضل.
- أن يكون قد تدرّب على أيدي أفاضل هذه الصناعة، ولازمهم مدّة طويلة.
- أن يكون قد روّض نفسه على جسّ الأوتار والعروق بأنملتي الوسطى والسبابة، وأن يكون على دراية من معرفة العصب من العرق من اللحم.
- أن لا يتعانى صنعة مهينة تكسب أنامله صلابة وعسر جسّ.
- أن يكون عفيف النفس، متورّعًا عن الكسب، مساعدًا لعباد الله، قوي القلب جريئًا، حادّ النظر.
- أن يكون قليل الكلام في منازل المفصودين، كتومًا، حافظًا لأسرارهم، صدوقًا.
- أن يكون حادّ النظر، يتعاهد عينيه بالأكحال المجلية المقوّية، وأن يكابد تنقية دماغه بالحبوب المنقية.
- أن لا يفصد في موضعٍ فيه ريح، قليل الضوء.
- أن لا يفصد صبيًّا ولا شيخًا مسنًّا، ولا عبدًا إلاّ بإذن مولاه.
- أن لا يكون مهمومًا ولا منزعجًا، ولا منشغلاً بفكره بشيء، وأن يكون محتاطًا بالأدوية القاطعة للدم.

الباب الثالث: في منافع الدم وكيف يكون تولّده(٥٥):

تناول المؤلّف في هذا الباب كيفية تكوّن الدم من الغذاء الذي يتناوله الإنسان، وفصّل أقسام هضمه، وكيفية تحوّله مع ما يخالطه من أنواع المشروبات المختلفة. وما يتكوّن منه بعد هضمه من الصفراء والسوداء والبلغم والدم، وعرض كيفية تناول كل عضوٍ من أعضاء الجسم حاجته من الدم.

وبيّن أسباب تولّد الأخلاط من الحرارة والرطوبة، وذكر أنَّ الحرارة المعتدلة تولّد الدم، وحدّد صنفي الدم؛ الطبيعي وغير الطبيعي، وخصائص كلٍّ منهما، ثمَّ بيّن أنَّ الدم هو الغذاء الحقيقي، وأنّه بالنسبة للحرارة الغريزية بمنزلة الحطب للنار، وأنّه متى كان معتدلاً يخصب البدن ويُصحّه وينشّطه، فيمنع من الأورام السّليّة والذبولية، ويُصحّح الكبد التي بصحّتها يصحُّ البدن.

الباب الرابع: في الأغراض المقصودة بالفصد(٥٦):

حدّد في هذا الباب الأسباب التي تدعو الإنسان إلى اللجوء إلى الفصد للعلاج، بثلاثة هي: نقص الكمية المقصودة بالفصد، وإصلاح الكيفية، ونقص الكمية وإصلاح الكيفية معًا.

ووضّح علامات كلِّ غرض منها، وبيّن أنَّ الإنقاص إمّا أن يكون شاملاً لجميع الجسم، والعلامات الدالّة على ذلك: التمدّد، والثقل، والكسل عن الحركة، والانتفاخ، وقلّة الشهوة.

أمّا إن كانت الكثرة خاصّة بعضوٍ يُراد إنقاصها منه، فهو إمّا من عضوٍ قريب من الفضلة أو من عضوٍ بعيدٍ عنها. الأول، كما نفصد عرقي المآقين، والثاني كما نفصد المآقين لأصحاب الشقيقة.

وأمّا الاستفراغ بالفصد بسبب الكيفية فكما يفصد من عرضت له حكّة أو قرحة. وأمّا بسببهما معًا، فذلك إذا اجتمعت الأسباب الموجبة لكلِّ واحدٍ منهما.

الباب الخامس: في الأسباب الموجبة لخروج الدم بالفصد(٥٧):

حدّد الأسباب الموجبة لخروج الدم بالفصد بالامتلاء من الدم. وقسّم هذا الامتلاء إلى قسمين، الأول: بحسب الأوعية، والثاني: بحسب القوّة، ثمَّ أخذ يبيّن نتيجة كلِّ قسمٍ منهما، وعلاماته.

فالأوّل: تكون العروق فيه ممتلئة ماءً وروحًا، والأخلاط والأرواح إن زادت كميّتها فإنها تزيد من الخطر، وإنْ بدا البدن صحيحًا، ويتبع ذلك ثقل الأعضاء، والكسل، واحمرار اللون، والنوم الكثير، والتثاؤب، وثقل الرأس، وكدر الحواس، وتشويش الذهن، وغلظ البول وحمرته وكثرته، وظهور الدماميل التي تنفجر بسرعة، وقد يزيد في هذا الأحلام كما قال أبقراط، حيث يرى في نومه جراحًا ودمًا سائلاً وألوانًا حمراء، وثلجًا أو مطرًا.

أمّا الثاني: فهو الذي تزيد فيه الأخلاط كثرة وكيفية، حيث تقهر القوّة، ولا تطاوع الهضم والنضج، وتصيب صاحبها بأمراض العفونة الخطرة، ويتبع ذلك الثقل والكسل والاسترخاء، الذي يعيق الحركة، وقلّة الشهوة، وضعف القوّة عن النهوض بسبب ما في البدن من الأخلاط؛ فالطبيعة بسبب ذلك لا تقدر أن تهضم ما صار في العروق، فيصير أغزر.

وإن كانت هذه العلامات تظهر في الأول أيضًا، فيفرق بينهما بالبول والنبض، حيث يكون النبض في الثاني صغيرًا، واللون إلى الثخانة، وغير مشرق.

ثمّ يبيّن أنَّ هذين الامتلائين يحوجان إلى الاستفراغ، الأوّل بحاجةٍ إلى الفصد خاصّة وإلى تقليل الغذاء، والثاني قد يحتاج إلى الفصد والاستفراغ، لكن يجب أن لا يلجأ المريضُ إلى الفصد كلّما ظهرت العلامات المذكورة؛ إذ قد يكون الامتلاء من أخلاطٍ نيّئة، فالفصد ضارٌ لها. أمّا إن فصد من في حالته استرخاء وضعف وبرد مزاج، فالأولى أن لا يفصد، وبخاصّةٍ إن كان الوقت صيفًا، وكبده ومعدته باردتان، ومزاجه قريبٌ من اللين، ويعالج بالأدهان المعتدلة وبالأدوية المقطّعة الأخلاط.

أمّا المعرّضون للإصابة، نتيجة الامتلاء، بعرق النساء، والنقرس الدموي، وأوجاع المفاصل الدموي، ومن يعتريهم نفث الدم من صدع عرقٍ في الرئة، ورقيقو الملتحم، والمستعدّون للصرع والسكتة والماليخوليا، وللخوانيق والأورام، والمنقطع عنهم دم بواسير كانت تسيل في العادة، والمحتبس عنهن دم الحيض، على الرغم من أنَّ ألوانهم لا تدلُّ على حاجتهم إلى الفصد: لكمودتها وبياضها وخضرتها، والذين بهم ضعفٌ في الأعضاء الباطنة مع مزاجٍ حارّ، فالأصوب لهم أن يفصدوا في الربيع.

والذين تصيبهم ضربةٌ أو سقطة يفصدون احتياطًا؛ لئلاّ يحدث لهم ورمٌ يخاف انفجاره قبل النضج.

الباب السادس : في آراء النّاس في خروج الدم بالفصد[٥٨]:

وضّح المصنّف في هذا الباب رأيين متناقضين، أحدهما يرى أصحابه المعالجة بالفصد، وأصحابه هم: أفلاطون وأبقراط، وجالينوس. وثانيهما: يضن أصحابه بالدم، ويرون بقاءَه في البدن، وهم: ارسطراطيس، وأفغورس، وإسقليبادس. وقد رجّح المصنّف الرأيَ الأوّل، وعدّه الرأيَ الصادق.

بعد ذلك بيّن ما قاله الأطباء الإسكندرانيون، حيث قسّموا النّاس إلى ثلاث فرقٍ تبعًا لاستعمالهم الفصد للعلاج:

١ – الأولى: من يتعهّدون أنفسهم بخروج الدم دائمًا في الأوقات المعتادة لديهم، وهؤلاء المحافظون على صحّتهم الطبيعية.

٢ – الثانية: من يمنعهم كثرة الاشتغال وقلّة موالاتهم عن الفصد، فيجتمع لذلك في أبدانهم فضول، إلاّ أنّهم يلجؤون إلى الفصد وقت الحاجة، وهؤلاء هم المتوسّطون.

٣ – الثالثة : من لا يرونَ خروج الدم، ويزعمون أنَّ خروجه يضرُّ بالبدن، وهؤلاء القاتلون لأبدانهم.



الباب السابع : في المضرّة الواقعة بكثرة خروج الدم بالفصد والمضرّة الواقعة بكثرة ضبطه[٥٩]:

وضّح المؤلّف في هذا الباب أنَّ خروج الدم بالفصد من غير الحاجة إليه ضارٌّ بمن يعتاده، ثمَّ حدّد الأمراض الناتجة عن الإسراف فيه، بـ: سوء المزاج، والاستسقاء، وسقوط الشهوة، وسرعة الهرم بإضعاف القوّة، الذي ينتج عن ضعف المعدة والكبد والقلب، وسوء الهضم، وتولّد أخلاط كثيرة، وتغيّر السحنة، ويُورث النسيان، والرعشة والفالج، والسكتة، وكثرة البلغم، وتراخي الجسم، وضعف البصر، وتقريب الإنسان من الموت، لفساد الدم الذي هو مادة الحياة، ويضعف القوى الطبيعية كلّها، ويهيج المرار، ويعفن حفاف اللسان.

ثمَّ حدّد بعد ذلك الأمراض الناتجة عن ترك الفصد مع الحاجة إليه بـ: الدماميل، والجراحات، والحمّيات المطبقة، والسرسام، والبرسام، والجدري، ونفث الدم، والموت فجأة، والطاعون، والسكتة الدموية، التي يحمر معها الوجه ويسودّ، والخوانيق، والجذام.

الباب الثامن : في أي الأبدان وأي الأزمان وأي البلدان أجمل لخروج الدم بالفصد[٦٠]:

حدّد المؤلّف في هذا الباب، الأبدان التي يمكن للفاصد أن يعالجها بالفصد، ووضّح ما ينبغي لها أن تتصف به، فقال: أجملها: الرطبة الحارّة الخصبة، الكثيرة اللحم، المشوبة بحمرة، الفتية السنّ، الواسعة الظاهرة العروق، المتكاثفة الشعور، السمر اللحمة، الكثيرة استعمال أكل اللحوم والحلوى والأنبذة. كما حدَّدَ أنَّ الصبيان لا يفصدون قبل سن الرابعة عشرة.

ثمَّ بيّنَ أنَّ أفضل فصول السنة فصل الربيع.

وبيّن أجمل البلدان التي يتمُّ فيها الفصد، ووضّحها بـ ما كان مائلاً إلى جهة الشمال، وتكون قريبة من خطّ الاستواء، وما كان مكشوفًا إلى المشرق، مستورًا عن المغرب.

الباب التاسع : في أيّ الأبدان وأيّ الأزمان وأيّ البلدان ينبغي أن يمنع فيها من خروج الدم[٦١]:

بعد أن تناول في الباب السابق في أيّ الأبدان، وفي أيّ الأزمان، وفي أيّ البلدان يمكن أن تمارس فيها عملية الفصد، تناول في هذا الباب الأبدان التي لا يمارس عليها الفصد، والأزمان التي لا ينبغي أن يُفصد فيها، والبلدان التي يجمل ترك الفصد بها.

أمّا الأبدان فحدّدها بـ : البيض، العرية من الشعر، الكثيرة الشحم، القليلة صبغ اللون، النحيفة القليلة الدم، والسمان الضيّقات العروق، والصبيان لحاجتهم إلى التغذية أكثر؛ فإنّهم، وإن كان الدم والحار الغريزي وافرين، بحاجةٍ ماسّة إلى الدم بسبب النماء والغذاء والقوّة، وذلك لما يتحلّل من أبدانهم، وهي مع ذلك رطبة، وعصبهم بعد ضعيف. وكذلك الشيوخ من حدّ الستين إلى آخر العمر؛ لأنَّ الحار الغريزي فيهم ضعيف، والدم قليل، والبلغم وافرٌ كثير.

ومع هذا الذي وضّحه بالنسبة لكبار السن، أورد أنَّ جالينوس فصد شيوخًا أبناء سبعين سنة، وأنَّ الرازي ذكر أنَّ رجلاً كان يخدم السلطان، وسنّه نيف وسبعون سنة، كان لا يقرّ له قرار حتى يفصد؛ لأنّه اعتاد ذلك.

ثمَّ حدّد أنَّ الأبدان حسب الحركات والأعمال والمهن التي تتطلّب كثرة التكلّف والحركة، والجماع والسهر والقراءة، وإعمال الفكر في العلوم الدقيقة، يجب أن يقلّل أصحابها من إخراج الدم منها.

أمّا الأزمان التي ينبغي أن لا يتمّ فيها الفصد، فهي الأيّام الشديدة الحرّ، والشديدة البرد. والبلدان التي ينهى عن الفصد فيها: الواغلة في الشمال ناحية بنات نعش، والفرقدين؛ لأنّها باردة جدًّا، والواغلة في الجنوب ناحية سهيل حارّة جدًّا، وحكمهما حكم الوقت الحاضر من السنة، وكذلك الهواء البارد والحار.

الباب العاشر : في أمورٍ ينتفع بها من كان يتعانى صناعة الفصد(٦٢):

على الرغم من تناول المؤلّف في الباب الثاني الشروط التي يجب على الفاصد أن يراعيها، إلاّ أنّه أضاف في هذا الباب أمورًا أخرى، هي:

- أن يروِّض الفاصد نفسه مدّة طويلة في جسّ الأوتار والعروق بأنملتي الأصبعين الوسطى والسبّابة.
- أن يكونَ ماهرًا في التفريق بين العرق والعصب واللحم، ومعرفة العروق الخفية عن الجسّ بكثرة الدربة والتجربة.
- أن لا يفصد بالمبضع وهو مبتلّ بالماء؛ لأنّه يؤلم، وأن يمسح المبضع بالزيت لتقليل الألم.
- أن يحذر الفصد على الامتلاء من الطعام؛ لئلاّ تنجذب مادة طبخه إلى العروق بدل ما يستفرغ، والتوقّي من ذلك على امتلاء المعدة والمعى من التفل المدرك أو المقارب.
- توقّي فصد صاحب التخمة، وضعيف فم المعدة.
- تجنّب الفصد في الحميات الشديدة الالتهاب، وجميع الحميات غير الحادة. فإن لم تكن شديدة الالتهاب، وكانت عفينة، فلينظر الفاصد إلى القوانين العشرة، وهي: معرفة نوع المرض، وسببه، وقوّة المريض، ومزاج البدن غير الطبيعي، والمزاج الطبيعي، وسن المريض وعادته، والوقت الحاضر من السنة، والبلد الذي يسكنه المريض، وحال الهواء في وقت مرضه. ونسب المؤلف هذه القوانين إلى جالينوس. أمّا في الحمّى الدموية فلا بُدَّ من الفصد، غير مفرط بداية، ومفرطًا عند النضج؛ إذ للفصد أوقات اختيارٍ وأوقات اضطرار. أوقات الاختيار ضحوة النهار بعد تمام الهضم والنبض، وأوقات الاضطرار الأوقات التي لا يسع العاقل تأخيره عنها.

الباب الحادي عشر : في تدبير المفصود قبل الفصد وبعده[٦٣]:

ذكر المصنّف بدايةً في هذا الباب أنَّ الإنسان يحتاج إلى الفصد في حالتي الصحّة والمرض؛ لحفظ صحة موجودة، أو ردّ صحة مفقودة، ثمَّ بيّن أنَّ أحوال النّاس مختلفة في الفصد؛ إذ إنَّ بعضهم يُغشى عليه إذا فصد، وبعضهم تخور قواه بعد الفصد، فمن ذلك لا بُدَّ من توضيح كيفية تدبير هؤلاء قبل الفصد وغيره. لكنه قبل أن يبدأ بتفصيل التدبير رأى أن يذكر حالة ينتفع بها المفصود، وهي أنَّ الموضع الذي يفصد فيه المفصود يجب أن يكون معتدل الهواء، رفيع السمك، مفتوحًا إلى الشمال، مفروشًا بالرياحين والورد وضروب الفواكه وما أشبه ذلك بحسب ما يرى من مزاج المفصود.

ثمَّ بدأ بشرح ما يدبّر به المفصود بعد الفصد، من الأشربة والأطعمة، وأنواعها، وبيّن أنَّ غذاءه ينبغي أن يكون بين اللطافة والغلظ، والكثرة والقلّة.

ثمَّ حدّد ما يطعمه المفصود الذي يضعفه الفصد، ويتوقع عليه الغشي.

ثمَّ انتهز الفرصة ليوضّح معنى الغشي، ويبيّن صنف الغشي الذي يقصده بالحديث عنه، وعلاج من يصيبه هذا النوع من الغشي، فوضّح أنَّ الغشي انحلال القوّة الحيوانية، وهي مسكنها القلب، أو سقوطٌ يعرض للقوّة بحدّةٍ وسرعة، وذكر ما ذهب إليه بعض الأطباء من أنَّ الغشي يعرض لأسباب الدماغ عن إرساله الحسَّ إلى القلب، فيعلق لذلك القلب الغشي.

بعد ذلك حدّد متى يحصل الغشي الناتج عن الفصد للمفصود، وهو المقصود هنا بالعلاج، فقال: متى كانت الروح التي في كبده لطيفة فإنّه يخرج منه أكثر مع خروج اليسير من الدم، فيحدث للقلب الغشي بالمشاركة التي بينهما، وأمّا من كانت الروح التي في كبده غليظة، فليس يخرج منها مع الدم إلاّ اليسير، فليس يحدث له الغشي.

ثمَّ ذكر بعد ذلك العلاج لمن يحصل له الغشي بسبب الفصد.

عقيلة العقلاء في علم الفصد عن الفضلاء

ولم ينسَ أن يذكر تدبير من لا يستطيع أن ينظر إلى الفصاد وقت الفصد، أو لا يتحمّل رؤية ذلك، بأن يغطّى وجهه، وأن يُشغل بالحديث معه.

الباب الثاني عشر : في ذكر أدوية وأغذية مطفية للدم ويُستغنى باستعمالها في بعض الأوقات عن الفصد(٦٤):

كثيرًا ما يدعى الطبيب إلى العليل، وبه من ضعف القوّة، وقوّة صورة المرض، ما لا يمكن معه أن يفصده، أو لأنّ في نفسه خوارًا، وليس له عادة بإخراج الدم بالفصد، ولا يجيب إليه، دفع هذا الأمر المؤلّف أن يقدّم بديلاً لمثل هذه الحالة التي لا يستطيع الطبيب حيالها القيام بعملية الفصد، وهذا البديل مجموعة من الأشربة المشهورة، والمزورات، والفواكه، والأغذية. وأثبت بعض صفات مطبوخ يطلق الطبيعة ويمنع من شدّة سورة الدم، ولمن يخاف عليه أن يبرد مزاجه، وأقراصًا تمنع حدّة الدم وتقوّي المعدة، وتفتح سدد الكبد.

الباب الثالث عشر : في تثنية الفصد(٦٥).

ذكر المؤلّف بداية الفائدة العظيمة في التثنية بالفصد في حفظ القوّة في حالتي الصحة والمرض؛ إذ يحفظ القوّة بشفاء جميع الأمراض، وهذا جعله يتناول موضوع تثنية الفصد، فقسّم التثنية بالفصد في الأصحّاء إلى ثلاثة أقسام:

١ - لمّا كان الغرض من فصد الأصحّاء حفظ الصحة، فينبغي لهم تفريق عملية الفصد؛ لئلاّ يحصل للقوّة خورٌ لورود المفاجىء دفعة.

٢ - من كان معتادًا أن يحصل له غشي في وقت الفصد، وألحّت الضرورة إلى فصده، يخرج دمه في عدّة مرّات، وليس دفعة واحدة، بعد أن ينال من الغذاء والمشروب بين مرّات الفصد.

٣ - من كان دمه قليلاً ورديًّا من الأصحّاء، أو كان مائلاً إلى عضوٍ يعظم ضرر ميله إليه، ولم يكن به من فصد، يؤخذ قليلاً من دمه، ثمَّ يغذّى بغذاءٍ محمود، ثمَّ يُعاد له الفصد.

أمّا ما يتعلّق بالمرضى، فقسّمه المؤلّف إلى قسمين:

١ - يثنّى الفصد في اليوم الثاني من الفصد الأول، وذلك متى كان الغرض جذب مادة إلى الجهة التي مالت إليها، وإن بقيت من مادة المرض بقيّة، وساعدت القوّة، فليكن في اليوم الثالث أيضًا بعد أن يقوى فيما بين الأيّام.

٢ - إذا كان المرض ذا بحران، في مدّته طول ما، فلا يُستفرغ منه دمٌ كثير، بل يُستفرغ منه دمٌ قليل، ويُترك في بدنه دمٌ لفصداتٍ أخرى إن سنحت، وتحفظ في مقاومات البحران، وضربَ مثالاً على ذلك.

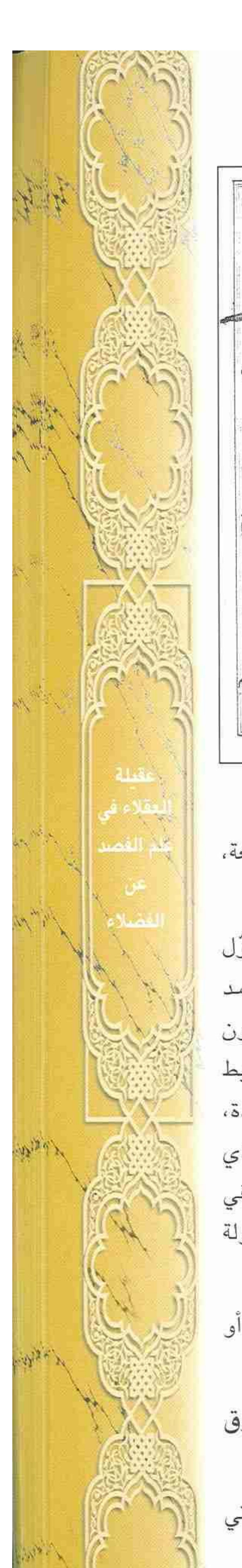
أمّا إذا اضطر إلى فصد مع ضعف قوّة لحمّى أو لأخلاط ردية، فيفرق الفصد.

ثمّ ذكر فائدةً ثانية من منافع تثنية الفصد، وبيّن أنّ الطبيعة تميّز ردي الدم من سائر الأعضاء، فتدفعه إلى الموضع المفصود لضعفه، وحدّد طريقة الفصد الثانية، فذكر أنّ الضربة تكون على ما ذكره فيما تقدّم طولاً.

الباب الرابع عشر : في كمية ما يخرج من الدم(٦٦):

وضّح المؤلّف في هذا الباب أنّ معرفة حقيقة قدر الدم أو سائر الأخلاط التي في البدن، التي يحتاج إلى إخراجها من الجسم عند الحاجة بالفصد عسيرٌ جدًّا، ولا يُدرك ذلك إلاّ على سبيل التقريب، وأورد أنّ أبقراط قد شرح هذا.

وإنّ معرفة مقدار الأخلاط في البدن، وزيادة بعضها على بعض، ومقدار ما يحتاج أن ينقص منها عند الحاجة إلى ذلك، صعبٌ جدًّا كذلك.





صور من المباضع

الباب الخامس عشر: في منافع شدّ العضو وغيره من سائر الأعضاء عند الفصد وكيفية الرباط الأوّل والثاني(٦٧):

بدأ المؤلّف هذا الباب موضّحًا أنّ الدم أحيانًا يكون هو الغالب على الأخلاط الأخرى وأحيانًا يكون خلطٌ منها هو الغالب، لذلك على الطبيب [الفاصد] معرفة ذلك.

فإن كان الدم أقل ابتدأ بإسهال الخلط الغالب في البدن، ولكنّه بيّن أنّ الفصد أكثر سلامةً من الدواء المسهل؛ لأنّ الفصد يمكن أن يُنقص منه ما نشاء، بينما الدواء المسهل إذا صار في البطن لا يمكن إنقاصُ شيءٍ منه أو من فعله.

أمّا إن كان في البدن من الدم مقدارٌ كبير زائد، وسبّبت زيادته حمّى، فيجب استفراغه في انحطاط نوبة الحمّى، وقبل أن ينصبّ على الأعضاء.

ثمَّ تناول كيفية إظهار العرق المراد فصده، وشرح طريقة ذلك، متناولاً كلّ الاحتمالات المتوقّعة، مثل عدم ظهوره وغير ذلك.

بعد ذلك تناول طريقة تنفيذ الرباط الأوّل وكيفيته، والمقصود به ربط العضو المراد فصد عرقه، ثمَّ بيّن كيفية الشدّ الثاني، وهو الذي يكون على مكان الفصد. وبيّن في أثناء ذلك أنواع ما يربط به، من عصابة ورفادة، وأظهر منافع الرفادة، وعدّها ثلاثة منافع، الأول: أنها تُزيل الانتفاخ الذي قد يحصل في موضع الفصد، الثاني: تسارع في التحام الجرح، الثالث: تقوية المكان إن كانت مبلولة بماء الورد أو بماءٍ بارد.

ثمَّ تعرّض إلى أشكالها، إمّا أن تكون مثلّثة، أو مدوّرة، أو مربّعة.

الباب السادس عشر: في عدد العروق المفصودة(٦٨):

بدأ المؤلّف هذا الباب ببيان نوعي العروق التي

يقع فيها الفصد، النابضة، وغير النابضة، وبيّن أنَّ النابضة هي التي تلفى لها شرايين، منشؤها القلب، وهذه دقاق متغيّرة بعيدة من القلب، لذلك يمكن التحامها متى ما فصدت، وغير النابضة، وهي الأودجة ومنشؤها من الكبد، وهي شعب كبار.

بعد ذلك عرض اختلاف النّاس في عدد العروق المفصودة، حيث حدّدها بعضهم بخمسةٍ وثلاثين عرقًا، وبعضهم حدّدها بثلاثة وأربعين، وبعضهم يراها أقل، أو أكثر.

ثمَّ ذكر توزيع الرازي هذه العروق في الجسم، من الرأس إلى القدمين، وأتبعه بتوزيع أبي العبّاس علي بن عباس المجوسي (- ٤٠٠هـ) الذي يرى أنّها ثلاثةٌ وثلاثون عرقًا، ولم يتعرّض لذكر الشرايين المفصودة من غيرها، وإنّما ذكرها ذكرًا مجملاً في كتاب الملكي في المقالة التاسعة منه، ويفصّل أماكنها.

بعد ذلك ذكر أنَّ أمين الدولة سعيد بن هبة الله (- ٤٩٥هـ) قد عدَّد العروق التي تفصد في قصيدة له في الفصد، وذكرها اثنين وأربعين. وأورد المؤلِّف أسماءها.

ثمَّ عرض المؤلِّف أنَّ الذي جرت به عادة النّاس وألفوا فصدها، وليس في فصدها خطرٌ عظيم، وفصدها يغني عن فصد سائر ما أهمله، وحدّها بثلاثةٍ وثلاثين عرقًا، ثمَّ أخذ يعدّدها ويُبيّن موضع كلٍّ منها، وشكله، ووضعه، وميله، ومعرفة كلٍّ منها بالجسّ واللمس.

الباب السابع عشر : في كيفية فصد كلّ عرق[٦٩]:

تناول المؤلّف بدايةً الخطوات الأولى التي يتبعها الفاصد عندما يريد إجراء عملية الفصد، حيث بيّن أنَّ على الفاصد أن يجسَّ الموضع أوّلاً، وقبل أن يقوم بعملية ربط أعلاه؛ لينظر كيفية وضع الشرايين ومكانها من العرق، ثمَّ يوضّح سعة الفتحة التي ينفذها وضيقها حسب فصول السنة، حيث بيّنَ أنَّ سعة الفتحة في الشتاء مكروه، وفي الصيف ضيقها أوفق، وفي الأوقات المعتدلة والبلدان المعتدلة والأبدان المعتدلة يفضّل أن تكون الفتحة لا ضيّقة ولا واسعة.

بعد ذلك انطلق إلى الحديث عن كيفية فصد كلّ عرقٍ من العروق بشكل تفصيلي، فبدأ بعروق الرأس التي في الجبهة والهامة والعرقين اللذين خلف الأذنين والتي في المآقين، وأرنبة الأنف، وتحت اللسان والودجين.

ثمَّ تناول كيفية فصد عرقي الشفتين، فعروق اليد، فعروق الركبتين، فالساقين.

الباب الثامن عشر : في ذكر العلل التي يفصد لها كلّ عرقٍ من العروق وعدد منافعها وذكر المضار التي تلحق ذاك إذا لم يفصد على ما ينبغي[٧٠]:

تناول في هذا الباب بداية المنافع التي تعود على المريض من فصد كلّ عرق، فبدأ بمنافع فصد عرق الهامة، وذكر له ثمانية فوائد، ثمَّ حدّد عشرة منافع في فصد عرق الجبهة، ثمَّ ذكر ثلاث منافع في فصد عرق الصدغين، وخمس منافع في فصد العرقين اللذين خلف الأذنين، ومنفعتين في فصد العرق الذي ممّا يلي النقرة، وخمس منافع في فصد عرق المآقين، وأربع منافع في فصد عرق الأرنبة، وخمس منافع في فصد عروق الشفتين، وست منافع في فصد عروق اللثة، ومنفعة لكلٍّ من العرق الذي في باطن اللسان، وعرق الذقن، وعشر منافع في فصد الودجين، واثنين وعشرين منفعة في فصد عروق اليدين، وسبع عشرة منفعة في فصد عرق الباسليق، وتسع عشرة في فصد الباسليق الإبطي، واثنين وعشرين منفعة في فصد حبلي الذراع، وست منافع في فصد الأسيلم، وخمس منافع في فصد المأبض، وثلاث منافع في فصد الصافن، وست منافع في فصد النسا.

ووضّح أنَّ هذه المنافع لا تتمّ إلاّ إذا كان الفاصد دقيقًا في عمله، ولم يقع منه أيَّ خطأ.

الباب التاسع عشر : في العلل التي يضرّ بها الفصد[٧١]:

بعد أن عرض المؤلّف فوائد فصد كلّ عرقٍ من العروق، التي ألف النّاس فصدها من أجل الاستشفاء من العلل التي تصيبهم، تناول في هذا الباب العلل التي ينبغي ألاّ يلجأ صاحبها إلى الفصد لمداواتها، حيث حدّدها بـ:

- صاحب الحرارة الغريزية، لعلّة ضعف المادة.
- صاحب الإفراط البارد كالفالج البلغمي، والنكتة والصرع إن لم يكونا دمويين.
- صاحب الأمراض اليابسة كحميات الزق، والسخونة الحادثة عن المرض، وأنواع الاستسقاء، والحلفة المزمنة، والدق المزمن، والربو الناتج عن أخلاط غليظة باردة.
- الحامل في أول الحمل وفي آخره، والطامث.
- أصحاب القولنج.

الباب العشرون : في استدراك خطأ الفاصد[٧٢]:

بعد أن تناول في الأبواب السابقة كلّ ما يتعلّق بالفصد من تعريفٍ وشروط، ومنافع الدم وتكوينه، وأغراض الفصد، والأسباب الموجبة لخروج الدم، ومواقف الأطباء منه، والأضرار الناتجة عن كثرة خروج الدم أو عن كثرة حبسه، وأيّ الأبدان تفصد، وأيّها تمنع منه، وأمور ينتفع بها الفاصد، وتدبير المفصود قبل الفصد وبعده، والأدوية التي يُستغنى بها عن الفصد، وتثنية الفصد، ومنافع شدّ العضو وربطه قبل الفصد وبعده، وعدد العروق التي تفصد، وكيفية فصد كل عرق، والعلل التي يفصد بسببها كلّ عرق، والعلل التي لا ينبغي لأصحابها أن يفصدوا، تناول استدراك الخطأ الذي قد يقع فيه الفاصد، ومعالجة هذا الخطأ.

وضّح بدايةً أسباب الخطأ الذي يقع فيه الفاصد، وأرجعه إلى سببين: الأول: أن يكون الفاصد قليل الدربة، حيث يمكن أن يفرق اتصال العرق المفصود وغيره ممّا لا يحتاج إلى تفرق اتصال، أو أن يفرق اتصال ما لا يقصد تفريقه ألبتّة، والثاني: أن ينشغل وقت الفصد بحديثٍ أو بغيره.

وقسّم السبب الأول إلى قسمين هما:

١ – أن يكون المفصود صبيًّا، يجذب يده من الفاصد في أوّل عمله.

٢ – أن يكون المفصود مختلّ العقل والذهن.

ثمّ عرض معالجة كلّ خطأ يتوقع من الفاصد.

الباب الحادي والعشرون : في أسماء المباضع التي يفصد بها وهيئة أشكالها[٧٣]:

إنَّ اختلاف أشكال العروق وأوضاعها في بدن الإنسان، وكل عرقٍ يفصد بطريقةٍ تختلف عن فصد الآخر، دفع المؤلّف إلى توضيح أسماء المباضع ورسم أشكالها والعروق التي تفصد بكلٍّ نوعٍ منها.

وقد ذكر ستة مباضع وحدّد العروق التي تفصد بها:

١ – مبضع البسل : يفصد به ما كان من العروق قريبًا من عظمٍ أو عصبٍ أو وتر أو شريان.

٢ – المبضع الريحاني : ويسمّيه أكثر النّاس حرى، لمشابهة شكله بالمبضع الحرى، ويطلقون اسم الريحاني على المبضع المعتدل، وسمي ريحانيًّا لمشابهته ورق الريحان. يستخدم للعروق الغائرة في اللحم، أو في جسم عبل، ومثل الحرى.

٣ – المبضع المعدل : شكله لا دقيق ولا غليظ ولا قائم ولا بالمنكب، وشفرته ليست بالرقيقة ولا بالمدوّرة، بل معدّلة فيما بين ذلك. تفصد به

عقيلة العقلاء في علم الفصد عن الفضلاء

العروق المعتدلة فيما بين الرقّة والغلظ في الأبدان المعتدلة.

٤ - المبضع الرقيق الشفرة : يقرب شكله من شكل مبضع البسل، غير أنّه دقيق الشفرة، يوافق ما كان من العروق زوّالاً، وذلك لسرعة نفوذه بسبب دقّة شفرته.

٥ - الفاس : يفصد به عرق الجبهة.

٦ - أبو عيسى : يفصد به عرق الجبهة لأجل انكبابه.

ثمّ ختم المؤلّف كتابه هذا بقوله إنّ هناك أشكالاً أخرى ليست بحاجة إلى أن يذكرها في هذا الكتاب.

أهميـة الكتـاب

تكمن أهمية هذا الكتاب في أنّه يوضّح لنا مدى التقدّم الذي أحرزه المسلمون في العلوم الطبية، ووسائل العلاج في عصر الدولة الأيوبيّة؛ إذ إنّ مؤلّفه صنّفه للسلطان الأيوبي. فمن قراءة الكتاب والتعمّق في فهمه واستيعابه نتوصّل إلى معرفة العرب في ذلك الوقت بالتشريح الكامل لبدن الإنسان، ومعرفة موضع كلّ عرقٍ أو عصبٍ أو وتر.

ومن ناحيةٍ ثانية تتضح أهميته من خلال تناوله لجزءٍ بسيط من فروع الطب، وهو عملية الفصد، حيث جاء شاملاً تامًّا، لم يترك نقطة أو جزئية تتعلّق بالفصد إلاّ تعرّض لها، وليس هناك كتابٌ مخصّص في الفصد - ممّا اطّلعنا عليه - مشتملاً على كلّ ذلك. فالكتاب فريدٌ في موضوعه، على الرغم من وجود رسائل غيره تعرض لهذا الموضوع، لكنّ عرضها له غير شامل.

ومن ناحيةٍ ثالثة جمع فيه مؤلّفه أقوال من سبقوه، من اليونانيين، والعرب المسلمين؛ فقد تردّدت أسماء من نقل عنهم، وتردّد بعض أسماء كتبهم. فقد جمع فيه ما وجده متفرّقًا عندهم، حيث عرض السابقون أجزاء متفرّقة، في كتبهم، فجمع المؤلّف بينها.

ومن الجدير بالذكر هنا أنّنا وجدنا في أثناء البحث عن المخطوطات المتعلّقة بعلم الفصد، رسالة بعنوان الرسالة الأمينية في الفصد، من تأليف ابن التلميذ، أمين الدولة، أبي الحسن، هبة الله بن أبي العلاء صاعد بن إبراهيم البغدادي، المتوفّى سنة ٥٦٠هـ، قد أودعها المؤلّف في كتابه هذا كاملة، مضيفًا إليها أشياء، وزاد عليها أشياء، وقد قمنا بمقابلتها مع ما ورد في هذا الكتاب، فوجدناه ينقلها حرفيًّا، وبعنوانات أبوابها؛ لذلك رأينا أن نثبت عناوين أبوابها وما يقابلها من عناوينه:

الباب الأول : في حدّ الفصد يقابله في الكتاب الباب الأول: في حدّ الفصد، وفيه زيادات.

الباب الثاني : في الأغراض المقصودة بالفصد يقابله الباب الرابع: في الأغراض المقصودة بالفصد.

الباب الثالث : في كيفية الفصد في الجملة وفي كيفية فصد الشرايين والعروق الغائرة، يقابله الباب العاشر: في كيفية فصد كل عرق، فيه زيادات.

الباب الرابع : في منافع شدّ العضو وكيفية الرباط الأوّل والثاني، يقابله الباب الخامس عشر، فيه زيادات.

الباب الخامس : في عدد العروق المفصودة يقابله الباب السادس عشر.

الباب السادس : في العلل التي يفصد لها كلّ واحد من العروق، يقابله الباب الثامن عشر وفيه زيادات.

الباب السابع : في العلل التي ينفع منها الفصد، يقابله الباب الثامن عشر، فيه زيادات.

الباب الثامن : في العلل التي يضرّ بها الفصد، يقابله الباب التاسع عشر، فيه زيادات.

الباب التاسع : في استدراك خطأ الفاصد، يقابله الباب العشرون، فيه زيادات.

الباب العاشر : في الشروط المأخوذة على الفاصد، يقابله الباب الثاني، فيه زيادات.

لذلك يمكن أن يعتمد على هذا الكتاب، في تحقيق الرسالة الأمينية، بصفته نسخة ثانية، كونه أثبتها فيه بعناوينها وما جاء تحت العناوين. وقد أثبتنا في بداية هذا البحث الباب الثاني من الرسالة الأمينية، والباب الرابع من هذا الكتاب الذي نعرض له، نموذجًا ومثالاً على ما ذهبنا إليه من أنّه اعتمد عليها في كتابه، بل شملت نصفه.

وممّا يؤاخذ عليه أنّه لم يُشر إليها في كتابه مطلقًا لا من قريبٍ ولا من بعيد.

ونريد أن ننوّه بأننا قد أنهينا تحقيق الرسالة الأمينية، وستنشر في عدد قادم من مجلة آفاق الثقافة والتراث.

النسخة المخطوطة

النسخة التي اعتمدنا عليها في عرضنا وتحليلنا للكتاب الذي تتضمنه، محفوظة في مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي، ضمن مجموعٍ يتكوّن من:

١ - المختصر الفارسي، للصقلي، محمد بن محمد بن عثمان الحسني التونسي، أبي عبدالله، (ت بعد ٨٠٠هـ). ويشغل الأوراق ١ - ١٢١.

٢ - عقيلة العقلاء في علم الفصد عن الفضلاء، وهو الكتاب الذي نعرض له، ويشغل الأوراق ١٢٢ - ١٥٤.

٣ - قطعة من كتاب في الأدوية، يبدأ من الباب التاسع وينتهي بالباب الثاني عشر، ولا يوجد فاصل بينه وبين الكتاب الذي يسبقه، والموجود منه يتعلق بأدوية من أطلية وأدهان ونطولات، وأدوية الفم والسنونات والمراهم وأدوية البواسير والجراحات وتركيب المراهم. ويشغل الأوراق ١٥٤ - ١٦٠.

ناسخ الكتابين الثاني والثالث واحد، وناسخ الأول غير ناسخ الكتابين الأخيرين، ونوع الورق أيضًا مختلفٌ في الأوّل عن ورق الثاني والثالث، وكذا نوع المداد، لعلّ مالك الكتاب، ضمّ الكتاب الثاني والثالث إلى الأول وقام بتجليدهما ضمن غلافٍ جلدي بني مزخرف بأسلوب الضغط، ومذهّب.

أمّا الجزء الخاص بالكتاب فقد كُتب المتن ضمن إطارٍ مسطّر بالأحمر والأزرق، قياسه ١٦ × ١٢سم، وكتبت عناوين الأبواب بالمداد الأحمر. في كلّ صفحة ٢٠ سطرًا، كتب بخطٍّ مغربي، لم يذكر فيه اسم الناسخ. وتضمّنت الأوراق ١٥٢ب - ١٥٤ رسومًا توضيحيّة باللون الأسود للمباضع المستخدمة في الفصد، اتبع الناسخ فيه نظام التعقيبة.

كتب العنوان في بداية الورقة الأولى قبل الحمدلة.

ولعلّها نسخة فريدة، حيث لم نجد في فهارس المكتبات المتوافرة في مكتبة قسم المخطوطات أيّ ذكرٍ لعنوان هذا المخطوط، كما لم نجد في النسخ المذكورة في الفهارس، التي تتعلق بالفصد، وذكرت بداياتها فيها، أيّ تشابه مع بداية هذا المخطوط؛ إذ قد ترد في فهرس تحت عنوانٍ آخر غير العنوان المذكور في هذه النسخة، إلاّ ما وجدناه في نسخة الرسالة الأمينية، وقد وضّحنا أنّه أدخل هذه الرسالة في ثنايا كتابه، حتى إنّنا بمقابلة البابين الأولين منهما وجدنا تشابهًا تامًّا، بل نقلاً حرفيًّا كما سبق أن ذكرنا، غير أنّ مؤلّف هذا الكتاب زاد في آخر الباب الأول تعريفين آخرين للفصد لم يوردهما صاحب الرسالة الأمينية. ●

الحواشي

١ – عيون الأنباء: ١٤٣.

٢ – عيون الأنباء: ٥٢.

٣ – المخطوط : الورقة ١٢٦ب.

٤ – نسب هذا الأثر في كتبٍ كثيرة، من غير كتب الحديث للرسول ﷺ، وجاء في كشف الخفاء: ٨٩/٢: قال العجلوني: قال في الخلاصة: موضوع، وكذا ما روي مسلسلاً عن الحسن بن حذيفة، ونقله السيوطي في أوائل خطبة كتاب الطب النبوي على أنّه من كلام الإمام الشافعي.

٥ – عيون الأنباء : ٧.

٦ – ستأتي ترجمته مفصلّة.

٧ – جامع الغرض : ٩٩.

٨ – عيون الأنباء : ١١.

٩ – عيون الأنباء : ١٩ – ٢٧.

١٠ – ذكر في عيون الأنباء : ١٧ – ١٨ أقوالاً تمثّل لما ذهب إليه: منها ما روى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنّه قال: «كان سليمان بن داود عليهما السلام، إذا صلّى، رأى شجرةً نابتة بين يديه، فيسألها: ما اسمك؟ فإن كانت لغرس غرست، وإن كانت لدواء كتبت». كما أورد أقوالاً لقوم من اليهود، والصابئة، والمجوس، ونبط العراق والسورانيين والكلدانيين والكدانيين، وغيرهم.

١١ – عيون الأنباء : ١٩.

١٢ – من أمثلة هذا القول الذي ورد في عيون الأنباء: ٢٤: أنّه كان بأفللولن من سلالة أسقليبيوس ورم حار في ذراعه، مؤلم ألماً شديداً، فلمّا أشفى منه ارتاحت نفسه إلى الخروج إلى شاطىء نهر كان عليه النبات المسمّى حي العالم، وأنّه وضعها عليه تبرداً به، فخفَّ بذلك ألمه. فاستطال وضع يده عليه، وأصبح من غد، فعمل مثل ذلك، فبرىء برءاً تامّاً، فلمّا رأى النّاس سرعة برئه، علموا أنّه إنّما كان بهذا الدواء، وهو على ما قيل أوّل ما عرف من الأدوية.

١٣ – مثّل ابن أبي أصيبعة لذلك في كتابه عيون الأنباء: ٢٤ – ٢٥ بأنَّ الحيّات إذا أظلمت أعينهن لكمونهنّ في الشتاء في ظلمة بطن الأرض، وخرجن من مكامنهن في وقت ما يدفأ الوقت طلبن الرازيانج، وأمررن عيونهن عليه، فيصلح ما بها، فلمّا رأى النّاس ذلك وجرّبوه، وجدوا من خاصيّته إذهاب ظلمة البصر، إذا اكتحل بمائه.

١٤ – من الأمثلة التي أوردها ابن أبي أصيبعة في عيون الأنباء: ٢٥: أنَّ البازي إذا اشتكى جوفه عمد إلى طائر معروف يسمّيه اليونانيّون ذريفوس، فيصيده ويأكل من كبده، فيسكن وجعه في الحال.

١٥ – لمعرفة الطرق والوسائل التي نتوصّل بها إلى مؤلف مخطوط مخروم أو غير مذكور فيه اسم مؤلفه ينظر كتابنا فهرسة المخطوطات: ١٥٤ – ١٨٧.

١٦ – المخطوط، الديباجة.

١٧ – ترجمته في النجوم الزاهرة: ٢٣٦/٧، وترويح القلوب: ٧٦.

١٨ – المخطوط.

١٩ – ينظر العمدة في صناعة الجراح: المقدمة.

٢٠ – نسخة محفوظة، ضمن مجموع في المكتبة الظاهرية بدمشق، تحت رقم ٥٠٦٤، عنها نسخة مصوّرة على ميكروفيلم، في مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، بدبي، الفيلم رقم ١٢٤٦. وقد انتهينا من تحقيقها، وستنشر إن شاء الله في عددٍ قادم من مجلة آفاق الثقافة والتراث.

٢١ – المخطوط : الورقة ٧٥.

٢٢ – جامع الغرض : ٣٨.

٢٣ – جامع الغرض : ٤٨.

٢٤ – مقدمة جامع الغرض : ٥٤.

٢٥ – مقدمة جامع الغرض : ٥٤.

٢٦ – الحاشية ٦٨ من مقدمة جامع الغرض: ٥٤.

٢٧ – جامع الغرض : ٩٤.

٢٨ – حسب ما قال الدكتور سامي الحمارنة في مقدمته لتحقيق الكتاب.

٢٩ – هذا التخبّط ليس غريباً على الدكتور سامي الحمارنة، فقد فسَّر قول ابن القف في مقدمة كتابه (جامع الغرض): «لمّا علمت ما يتعبّد الله به خلقُه من العبادات البدنيّة، وأوجب عليهم من التكاليف الشرعية، ووجدت بأنَّ ذلك الإثبات لا يكون إلاّ بحفظ صحّة الأبدان، ولا يتأدّى إلاّ بسلامة حياة الإنسان»، فسّره بقوله: «يشيد في أهمية حسن تعبّد الإنسان إلى خالقه في العبادات البدنية، ويحتم عليه السير والامتثال في سبل الشريعة والسنن السمحاء، وليس إثبات ذلك وتأكيده بأكثر أهمية ونفعاً من حفظ الصحة وسلامة الإنسان من الأسقام». هل فعلاً أراد المؤلّف ذلك، أم أنّه أراد أنَّ حفظ الصحّة، المؤدي إلى سلامة حياة الإنسان، وقوّته وقدرته، يحقّق له القيام بالتكاليف الشرعية، ويقوّيه على العبادات البدنية. لم حاول المحقّق قصداً أن يحرّف الكلم عن مواضعه. ينظر جامع الغرض: ٩٩.

٣٠ – عيون الأنباء : ٧٦٨.

٣١ – عيون الأنباء: ٧٦٨. والمعروف أيضاً أنَّ الخسروشاهي شيخ الناصر صلاح الدين، حيث تتلمذ عليه.

٣٢ – ترجمته في النجوم الزاهرة: ٢٣٦/٧.

٣٣ – عيون الأنباء : ٦٤٩.

٣٤ – جامع الغرض : ٩٩. ومن الجدير بالذكر أنَّ المصادر التي ترجمت له اختلفت في اسمه، فقد ذكره حاجي خليفة في الكشف: ٥٦٥/١ باسم: أمين الدولة، أبو الفرج يعقوب بن إسحق، وكذا ذكره في موضعٍ آخر: ١٢٦٨/٢، وذكره البغدادي في الإيضاح: ١٢٠/٢، ١٩٣/٢. وذكره كذلك الزركلي في الأعلام: ١٩٦/٨، وكحّالة في معجم المؤلفين: ٢٤٥/١٣، وكذا ذكره البغدادي في الهدية: ٥٤٥/٢، بينما ذكره ابن أبي أصيبعة، في عيون الأنباء: ٧٦٧ «أمين الدولة أبو الفرج بن موفق الدين بن إسحاق، وكذا ذكره حاجي خليفة: ١١٦٩/٢ باسم أبي الفرج بن يعقوب، وكذا كحالة في معجم المؤلفين: ١٦/٣، ٢٤٥/١٣. فهل اسم والده يعقوب، أم اسمه هو يعقوب،

ولقب بأمين الدولة، وكُنّي بأبي الفرج، نميل إلى أنّ اسم والده يعقوب، وليس اسمه هو، لأنّه ذكر اسمه في بداية كتابه جامع الغرض، وكذلك ذكره ابن أبي أصيبعة أستاذه، وصديق والده.

٣٥ – عيون الأنباء : ٧٦٧.

٣٦ – مقدمة جامع الغرض: ٢٩.

٣٧ – ينظر عيون الأنباء: ٧٦٨.

٣٨ – ترجم لابن القفّ في: عيون الأنباء: ٧٦٧ – ٧٦٨، ذيل مرآة الزمان: ٣١٤/٤، مسالك الأبصار: ١٢٠٤/٥، بروكلمان: ٨٩٩/١، والذيل: ٦٤٩/١، الهدية: ٥٤٥/٢، الأعلام: ١٩٦/٧، معجم المؤلفين: ١٦/٣، ٢٤٥/١٣، ٤١١.

٣٩ – ذكر له في عيون الأنباء: ٧٦٨، وفي الكشف: ١٢٦٨/٢، والهدية: ٥٤٥/٢.

٤٠ – ذكر له في الكشف: ٥٦٥/١، وعيون الأنباء: ٧٦٨، والهدية: ٥٤٥/٢.

٤١ – ذكر له في عيون الأنباء: ٧٦٨.

٤٢ – ذكر له في عيون الأنباء: ٧٦٨، والكشف: ١٠٢٣/٢، والهدية: ٥٤٥/٢.

٤٣ – ذكر له في عيون الأنباء: ٧٦٨.

٤٤ – المصدر السابق نفسه.

٤٥ – ذكر له في عيون الأنباء: ٧٦٨، والإيضاح: ١٢٠/٢، وفي الكشف: ١١٦٦/١ بعنوان عمدة الجرّاحين، وفيه: ١١٦٩/١ بعنوان العمدة في صناعة الجراح.

٤٦ – ذكر له في عيون الأنباء: ٧٦٨.

٤٧ – ذكر له في عيون الأنباء: ٧٦٨.

٤٨ – الرسالة الأمينية، مخطوط: الورقة الثانية.

٤٩ – عقيلة العقلاء، مخطوط: الورقة: ١٢٦ – ١٢٧.

٥٠ – ينظر: عقيلة العقلاء: الورقة: ١٢٢ب – ١٢٣.

٥١ – ذكر المؤلف في مقدمته عناوين أبواب الكتاب. ينظر: الورقة ١٢٣.

٥٢ – شغل الباب الأول الورقتين ١٢٣ب – ١٢٤أ.

٥٣ – التعريفان الآخران اللذان ذكرهما من زياداته على ما جاء في الرسالة الأمينية، وما سبقهما موجودٌ في الرسالة الأمينية، كاملاً.

٥٤ – يشغل هذا الباب الورقة ١٢٤.

٥٥ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٢٥، ١٢٦.

٥٦ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٢٦ب، ١٢٧أ، وهذا الباب منقولٌ من الرسالة الأمينية دون زيادةٍ أو نقصان.

٥٧ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٢٧أ – ١٢٨أ.

٥٨ – يشغل هذا الباب الورقة ١٢٨.

٥٩ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٢٨ب – ١٢٩أ.

٦٠ – يشغل هذا الباب الورقة ١٢٩.

٦١ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٢٩ب – ١٣٠أ.

٦٢ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٣٠ – ١٣١ب.

٦٣ – يشغل هذا الباب الأوراق ١٣١ب – ١٣٣أ.

٦٤ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٣٣أ – ١٣٤ب.

٦٥ – يشغل هذا الباب الأوراق ١٣٤ب – ١٣٦أ.

٦٦ – يشغل هذا الباب الورقة ١٣٦.

٦٧ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٣٦ب – ١٣٧.

٦٨ – يشغل هذا الباب الأوراق ١٣٨ – ١٤١أ.

٦٩ – يشغل هذا الباب الأوراق ١٤١أ – ١٤٤ب.

٧٠ – يشغل هذا الباب الأوراق ١٤٤ب – ١٤٩ب.

٧١ – يشغل هذا الباب الورقتين ١٤٩ب – ١٥٠أ.

٧٢ – يشغل هذا الباب الأوراق ١٥٠أ – ١٥٢أ.

٧٣ – يشغل هذا الباب الأوراق ١٥٢أ – ١٥٤أ.

المصادر والمراجع

- **إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون**، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- **جامع الغرض في حفظ الصحة ودفع المرض**، لأمين الدولة أبي الفرج، ابن القفّ الكركي، تح. د. سامي خلف الحمارنة، منشورات الجامعة الأردنية، عمّان، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- **الرسالة الأمينية في الفصد**، لأمين الدولة، أبي الحسن هبة الله بن أبي العلاء صاعد بن إبراهيم البغدادي (ت ٥٦٠هـ)، مخطوط، نسخته في المكتبة الظاهرية، رقم ٥٠٦٤.
- **عقيلة العقلاء في علم الفصد عن الفضلاء**، لمجهول، مخطوط. مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث.
- **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**، لابن أبي أصيبعة، تح. د. نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- **فهرسة المخطوطات، مشكلات وحلول وقواعد**، لعبد القادر أحمد عبد القادر، ط١، مكتبة الدرر، عمّان، ٢٠٠١م.
- **كشف الخفاء، للعجلوني**، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٣٢م.
- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لمصطفى بن عبدالله، حاجي خليفة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- **هدية العارفين**، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.